

## قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

@ 281 الحديث عن أمر إمامها ، وقلدته في الحكم مع وجود المعارض ، فعصت ا□ في قوله : ( ^ وما آتاكم الرسول فخذوه ) وعصت الرسول فخذوه ) : ( ( فاتبعون ) ) وعصت إمامها في قوله : ( ( خذوا بالحديث إذ 1 بلغكم ، واضربوا بكلامي الحائط . ) ) فهؤلاء الفقهاء في كسوف دائم سرمد عليهم إلى يوم القيامة ، فيتبرأ منهم ا□ ورسوله والأئمة . فانظر مع من يحشر مثل هؤلاء . ) ) انتهى كلام الشيخ الأكبر قدس سره بحروفه . \* \* \* .

4 - العمل بالحديث بحسب ما بدا لصاحب الفهم المستقيم .

قال علم الدين الفلاني في ( ( إيقاظ الهمم ) ) : ( ( قال بعض أهل التحقيق : الواجب على من له أدنى دراية بالكتاب وتفسيره ، والحديث وفنونه ، أن يتتبع كل المتبع ، ويميز الصحيح عن الضعيف ، والقوى عن غيره ، فيتبع ويعمل بما ثبتت صحته ، وكثرت روايته ، وإن كان الذي قلده على خلافه ، ولا يخفي أن الانتقال من مذهب إلى مذهب ، ما كان معلوماً في الصدر الأول ، وقد انتقل كبار العلماء من مذهب إلى مذهب ، وهكذا كان ما كان من الصحابة والتابعين ؛ والأئمة الأربعة ينتقلون من قول إلى قول . والحاصل : أن العمل بالحديث بحسب ما بدا لصاحب الفهم المستقيم من المصلحة الدينية ، هو المذهب عند الكل ، وهذا الغمام الهمام أبو حنيفة رحمه ا□ تعالى كان يفتي ويقول : هذا ما قدرنا عليه في العلم ، فمن وجد أوضح منه فهو أولي بالصواب . ( كذا في تنبيه المغترين ) وعنه أنه قال : ( ( لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعرف مأخذه من الكتاب والسنة ، أو إجماع الأمة أو القياس الجلي في المسألة ) ) انتهى . \* \* \* .

5 - لزوم الإفتاء بلفظ النص مهما أمكن .

قال الفلاني رحمه ا□ في ( ( إيقاظ الهمم ) ) : قال ابن القيم رحمه ا□ : ( ( ينبغي للمفتي أن يفتي بلفظ النص مهما أمكنه ، فإنه يتضمن الحكم والدليل مع البيان التام ، فهو حكم